ان تميز الماهية بذاتها ... بالامر المعقول لا لذا التعين فان قيل لم لا يجوز ان يكون المعروض هو الحصة
المتعينة بهذا التعين لا بتعين سابق ليلزم ان الحاصل معروض للسابق هو الجسم الا بتعين به لا بما فيه آخر و
حاصله ان ذلك دور معية فان الماهية اذا وجدت وجدت متحصصة متميزة بما عرضت لها التعينات
كحصص الانواع من الجنس تتمايز بالفصول ولا يتوقف اختصاص كل فصل بحصة على تميز سابق قلنا
وجود المعروض متقدم على العارض بالضرورة وكذا تميزه لكونه مقارنا للوجود السابق وهذا على
العقول وحصص الانواع من الجنس فان التمايز هناك عقلي لا خارجي نظرا الى تقدم معروض التعين
عليه اي هو بالذات دون الزمان وهو لا يستلزم تقدم ما معه بالزمان لجواز ان يكون الشيء مجامعا
له ولا يكون معارضا له كذلك فان [illegible] المعروض المتقدم هو هذه الحصة فيلزم تقدم الذهن وهو التعين
والتميز قلنا نعم لمنع ان معروض الذهن فلا يمتنع ان يكون متمنيا بهذا التعين قوله احتج
المخالف اي القائل بكون التعين وجوديا بوجوه الاول انه جزء المتعين لكونه عبارة عن الماهية مع التعين
وهو موجود وجزء الموجود موجود بالضرورة واجيب بانه ان اريد بالمتعين الموصوف بالتعين
فظ ان التعين عارض له لا جزء منه وان اريد المجموع المركب منهما فلا نسلم انه موجود فان الوصف
اذا كان من الامور الواضحة المحسوسة كان الجسم الابيض لم يكن المجموع الا مركبا اعتباريا فكيف اذا كان مما
وجوده نفس المتنازع واعترض على صاحب المواقف بان المراد بالمتعين هو ذلك الشخص المعلوم
وجوده بالضرورة كزيد مثلا وليس مفهومه مجرد مفهوم الانسان والا لصدق على عمرو بل الانسان
مع شيء آخر نسميه التعين فيكون جزءا من زيد الموجود فيكون موجودا والجواب انا سلمنا ان ليس
مفهومه مفهوم الانسان الكلي الصادق على عمرو لكن لم لا يجوز ان يكون هو الانسان المقيد بالعوارض
المخصوصة المشخصة التي لا تصدق على غيره دون المجموع ولو سلم فجزء المفهوم لا يلزم ان يكون موجودا
في الخارج ولو سلم فذلك الشيء هو ما يخصه من الكم والكيف والاين ونحو ذلك مما يعلم وجوده بالضرورة
من غير نزاع لكن اكثرها من المحسوسات ونحن لا نسميها التعين بل ما به التعين الثاني ان الطبيعة
النوعية كالانسان مثلا لا تتكثر بنفسها لما تحقق من ان الماهية من حيث هي لا تقتضي الوحدة والكثرة
وانما تتكثر بما ينضاف اليها من العوارض الموجودة المخصوصة التي ربما تكون محسوسة وهو المراد
بالتشخص الثالث ان التعين لو كان عدميا لما كان متعينا في نفسه اذ لا هوية للمعدوم فلم يكن
معينا لغيره ضرورة ان ما لا ثبوت له لا يصلح سببا لتميز الشيء عما عداه بحسب الخارج والجواب
عنها ان ما ينضاف الى الماهية ويعينها ويكثرها هي العوارض المشخصة ولا نزاع في وجودها على ما سبق

٨٠

الرابع ان التعين لو كان عدميا وليس عدما مطلقا لكان عدما للاتعين مطلقا او لتعين اذ لا مخرج عن
النقيضين وذلك التعين اما عدمي او ثبوتي وعلى التقديرين يلزم كونه وجوديا اما على الاول فلان نقيض
العدمي وجودي واما على الثاني فلان حكم الامثال واحد والجواب انا لا نسلم ان العدمي يلزم ان يكون
عدما لامر ما بل يكون عدميا في الخارج على ما ادعينا من انه اعتباري ولو سلم فلا نسلم ان نقيض العدمي وجودي
كاللاتعين اللاحق ولو سلم فان اريد بالتعين واللاتعين مفهوماهما فلا نسلم [illegible] ان يكون التعين عدما لمفهوم
آخر وان اريد ما صدقا عليه فلا نسلم ان كل ما يصدق عليه اللاتعين فهو عدمي ليكون نقيضه ثبوتيا
كيف واللاتعين صادق على جميع الحقائق ولو سلم فلا نسلم تماثل التعينات لم لا يجوز ان يكون تماثلها
مشاركة في عارض هو مفهوم التعين الخامس ان التعين لو كان عدميا لكان عدما لما ينافيه ضرورة كالا
لاطلاق والكلية والعموم وما يجري مجرى ذلك فان كان عدما للاطلاق او لما يساويه كالكلية والعموم
وبالجملة ما لا ينفك عدمه عن عدم الاطلاق كان التعين مشتركا بين الافراد كعدم الاطلاق لان المفهوم
انه عدم لامر لا ينفك عدمه عن عدم الاطلاق وعدم الاطلاق متحقق في جميع الافراد فكذا التعين فلا يكون
مميزا ولا يكون تعينا وان لم يكن التعين عدما للاطلاق ولا عدما لما لا ينفك عدمه عن عدم الاطلاق لزم
جواز الانفكاك بين عدم الاطلاق وبين ذلك العدم الذي هو التعين وذلك اما بان يتحقق عدم الاطلاق
بدون التعين فيلزم كون الشيء لا مطلقا ولا معينا وهو رفع للنقيضين واما بان يتحقق التعين بدون
عدم الاطلاق فيلزم كون الشيء مطلقا ومعينا وهو جمع للنقيضين والجواب انه ان اريد بالتعين
الذي يجعله عدم الاطلاق مطلق التعين فلا نسلم امتناع اشتراكه بين الافراد كعدم الاطلاق وانما يمتنع
لو لم يكن تمايز الافراد بالتعينات الخاصة المعروضة لمطلق التعين وان اريد التعين الخاص فلم لا يجوز ان
ليس عدما للاطلاق ولا لما لا ينفك عن عدم الاطلاق بل لامر يوجد عدم الاطلاق بدون عدمه الذي هو
ذلك التعين وهو لا يستلزم الا كون الشيء لا مطلقا ولا معينا بذلك التعين ولا استحالة في ذلك لجواز
ان يكون معينا بتعين آخر قوله خاتمة تصور الشيء بوجه ما وان كان كافيا في الحكم
عليه في الجملة لكن خصوصيات الاحكام ربما تستدعي تصورات مخصوصة [illegible] وجه الحكم فلا بد في
تحصيلها ان التعين وجودي او عدمي اعتباري او غير اعتباري لا من بيان ما هو المراد من هذه الالفاظ
معقول الجسم النوعي الذي يحصل بنفسه او بما لها من الانتساب فذلك [illegible] عرض للكام
الكبلاب والكسعاب والاوضاع والاضافات واختلاف المواد وغير ذلك وربما تنتهي العوارض الى ما يعينه

عدمه صح